

البرهان في علوم القرآن

الأخبار فيه أخبار آحاد ولا يجوز القطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها .
وقال أبو بكر الرازي نسخ الرسم والتلاوة إنما يكون بأن ينسيهم □ إياه ويرفعه من
أوهامهم ويأمرهم بالإعراض عن تلاوته وكتبه في المصحف فيندرس على الأيام كسائر كتب □
القديمة التي ذكرها في كتابه في قوله إن هذا لفي الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى 1 ولا
يعرف اليوم منها شيء ثم لا يخلو ذلك من أن يكون في زمن النبي صلى □ عليه وسلّم حتى إذا
توفي لا يكون متلوا في القرآن أو يموت وهو متلو موجود في الرسم ثم ينسيه □ ويرفعه من
أذهانهم وغير جائز نسخ شيء من القرآن بعد وفاة النبي صلى □ عليه وسلّم فائدة .
قال ابن العربي 2 قوله تعالى فإذا انسلخ الأشهر الحرم 3 ناسخة لمائة وأربع عشرة آية ثم
صار آخرها ناسخاً لأولها وهي قوله فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم 4
قالوا وليس في القرآن آية من المنسوخ ثبت حكمها ست عشرة سنة إلا قوله في الأحقاف قل
ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم 5 وناسخها أول سورة الفتح